



الموضوع: حظر مؤقت على استيراد الدواجن من جمهورية بولندا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..... وبعد

وردنا خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم (٢٥/٤٥٥٤٢٦٤٤) وتاريخ ١١/٠٧/١٤٤٧هـ، المشار فيه إلى تلقي الاتحاد برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (١٩٨١٩) وتاريخ ٥/٧/١٤٤٧هـ، والمشار فيه إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١/٢٨٣٩١) وتاريخ ٥/٧/١٤٤٧هـ، بشأن متابعة الهيئة للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناء على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOH) بتاريخ ٢٨/٦/١٤٤٧هـ، الموافق ١٩/١٢/٢٠٢٥م، والذي يفيد بتفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة في مقاطعة (Lodzkie) بجمهورية بولندا، وحيث صدر قرار الهيئة رقم (١/٢٨١٧٧) وتاريخ ٤/٧/١٤٤٧هـ، الموافق ٢٤/١٢/٢٠٢٥م، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها من مقاطعة (Lodzkie) بجمهورية بولندا ويستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على فيروس انفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى جمهورية بولندا تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

علية نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع على ما ذكر أعلاه، والعمل بموجبه.

**وتفضلوا بقبول أطيبي تحياتي واحترامي**

رقم القيد  
(٢٥-٢٦٢٩-٥)

**الأمين العام المكلف**

**عتيق بن علي الشفي**